

لسان العرب

(شبع) الشَّبْعُ ضدُّ الجوعِ شَبِعَ شَبْعًا وهو شَبِعَ عَانٌ وَالْأُنْثَى شَبِعَتْ وَشَبِعَتْ عَانَةٌ وَجَمَعَهُمَا شَبَاعٌ وَشَبَاعَى أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِأَبِي عَارِمٍ الْكَلَابِيِّ فَبَدَتْ نَا شَبَاعَى آمِنَيْنِ مِنَ الرَّسَدَى وَبِالْأَمْنِ قَدَمًا تَطْمَئِنُّ الْمَضَاجِعُ وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ شَابِعٌ عَلَى الْفِعْلِ وَأَشْبَعَهُ الطَّعَامُ وَالرَّغْيُ وَالشَّبْعُ مِنْ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيكَ وَيُشْبِعُكَ مِنَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ وَالشَّبْعُ الْمَصْدَرُ تَقُولُ قَدِمَ إِلَيَّ شَبِيعِي وَقَوْلُ بَشْرِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ وَكُلُّهُمْ قَدْ نَالَ شَبِيعًا لِيَطْمَئِنَّه وَشَبِيعُ الْفَتَى لُؤْمٌ إِذَا جَاعَ صَاحِبُهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى حَذْفِ الْمَصَافِ كَأَنَّهُ قَالَ وَنَيْلُ شَبِيعِ الْفَتَى لُؤْمٌ وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّبْعَ جَوْهَرٌ وَهُوَ الطَّعَامُ الْمُشْبِعُ وَلُؤْمٌ عَرَضُ وَالْجَوْهَرُ لَا يَكُونُ عَرَضًا فَإِذَا قَدِّرْتَ حَذْفَ الْمَصَافِ وَهُوَ النِّيلُ كَانَ عَرَضًا كَلُؤْمٌ فَحَسُنَ تَقُولُ شَبِيعَتُ خُبْرًا وَلَحْمًا وَمِنْ خَبَرٍ وَلَحْمٌ شَبِيعًا وَهُوَ مِنْ مَصَادِرِ الطَّبَائِعِ وَأَشْبَعَتْ فَلَانًا مِنَ الْجُوعِ وَعِنْدَهُ شَبِيعَةٌ مِنْ طَعَامٍ بِالضَّمِّ أَيْ قَدَرٌ مَا يَشْبِعُ بِهِ مَرَّةً وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ زَمَزَمَ كَانَ يُقَالُ لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ شُبَاعَةٌ لِأَنَّ مَاءَهَا يُرْوِي الْعَطْشَانَ وَيُشْبِعُ الْغَرِثَانَ وَالشَّبْعُ غِلَظٌ فِي السَّاقِينَ وَامْرَأَةٌ شَبِيعَى الْخَلَا خَالٍ مَلَأَى سِمَانًا وَامْرَأَةٌ شَبِيعَى الْوِشَاحِ إِذَا كَانَتْ مُفَاضَةً ضَخْمَةُ الْبَطْنِ وَامْرَأَةٌ شَبِيعَى الدَّرْعِ إِذَا كَانَتْ ضَخْمَةً الْخَلَقِ وَبَلَدٌ قَدْ شَبِيعَتْ غَنَمُهُ إِذَا وَصَفَ بِكَثْرَةِ النَّبَاتِ وَتَنَاهَى الشَّبْعُ وَشَبِيعَتٌ إِذَا وَصَفَتْ بِتَوْسُطِ النَّبَاتِ وَمُقَارَبَةِ الشَّبْعِ وَقَالَ يَعْقُوبُ شَبِيعَتٌ غَنَمُهُ إِذَا قَارَبَتْ الشَّبْعَ وَلَمْ تَشْبِعْ وَبِهَمَّةٌ شَابِعٌ إِذَا بَلَغَتْ الْأَكْلَ لَا يَزَالُ ذَلِكَ وَصْفًا لَهَا حَتَّى يَدْرُوَ فِطَامُهَا وَحَبْلُ شَبِيعِ الثَّلَاثَةِ مَتِينًا وَثَلَاثَتُهُ صُوفُهُ وَشَعْرُهُ وَوَبَرُّهُ وَالْجَمْعُ شُبِيعٌ وَكَذَلِكَ الثُّوبُ يُقَالُ ثُوبٌ شَبِيعٌ الْغَزْلُ أَيْ كَثِيرُهُ وَثِيَابٌ شُبِيعٌ وَرَجُلٌ مُشْبِعٌ الْقَلْبَ وَشَبِيعٌ الْعَقْلَ وَمُشْبِعُهُ مَتِينُهُ وَشَبِيعٌ عَقْلُهُ فَهُوَ شَبِيعٌ مَتْنٌ وَأَشْبَعَ الثُّوبَ وَغَيْرَهُ رَوَاهُ صَدِيقًا وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْجَوَاهِرِ عَلَى الْمَثَلِ كِاشِبَاعِ النَّفْخِ وَالْقِرَاءَةِ وَسَائِرِ اللَّفْظِ وَكُلُّ شَيْءٍ تَوَفَّرَ فِيهِ فَقَدْ أَشْبَعَتْهُ حَتَّى الْكَلَامُ يُشْبِعُ فَتَوَفَّرَ حُرُوفُهُ وَتَقُولُ شَبِيعَتٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَرَوَيْتُ إِذَا كَرِهْتَهُ وَهَمَا عَلَى الْاسْتِعَارَةِ وَتَشْبِعُ الرَّجُلَ تَزِيَّةً بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَا يَمْلِكُ كَلَابِسَ ثَوْبٍ بَيٍّ زُورٌ أَيْ الْمَتَكْثَرُ بِأَكْثَرِ مَا عِنْدَهُ يَتَجَمَّلُ بِذَلِكَ كَالَّذِي يُرِي أَنَّهُ شَبِيعَانٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَمَنْ فَعَلَهُ فَإِنَّمَا يَسْخَرُ مِنْ نَفْسِهِ وَهُوَ مِنْ أَفْعَالِ ذَوِي الزُّورِ بَلْ هُوَ فِي نَفْسِهِ زُورٌ وَكَذِبٌ وَمَعْنَى ثُوبِي زُورٌ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى الْكُفَّينِ فَيُوصَلَ بِهِمَا

كُـمَّانَ آخَرَانِ فَمَنْ نَظَرَ إِلَيْهِمَا ظَنَّهُمَا ثَوْبَيْنِ وَالْمُتَشَبِّعُ الْمُتَزَيِّنُ بِأَكْثَرِ مَا عِنْدَهُ
يَتَكَثَّرُ بِذَلِكَ وَيَتَزَيَّنُ بِالْبَاطِلِ كَالْمِرْأَةِ تَكُونُ لِلرَّجُلِ وَلَهَا ضَرَائِرُ فَتَتَشَبَّعُ بِمَا
تَدَّعِي مِنَ الْحُطَّوَةِ عِنْدَ زَوْجِهَا بِأَكْثَرِ مَا عِنْدَهُ لَهَا تَرِيدُ بِذَلِكَ غِيْظَ جَارَتِهَا وَإِدْخَالَ
الْأَذَى عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ هَذَا فِي الرِّجَالِ وَالْإِشْبَاعِ فِي الْقَوَافِي حَرَكَةُ الدَّخِيلِ وَهُوَ الْحَرْفُ الَّذِي
بَعْدَ التَّأْسِيسِ كَكَسْرَةِ الصَّادِ مِنْ قَوْلِهِ كَلِمَتِي لِهَمْ يَ يَا أُمِّمِيمةَ نَاصِبٍ .

(*) قَوْلُهُ « يَا أُمِّمِيمةَ » فِي شَرْحِ الدِّيَوَانِ وَنَصَبِ أُمِّمِيمةَ لِأَنَّهُ يَرَى التَّرْخِيمَ فَأَقْحَمَ الْهَاءَ مِثْلَ
يَا تَيْمِ تَيْمِ عَدِيٍّ إِنَّمَا أَرَادَ يَا تَيْمِ عَدِيٍّ فَأَقْحَمَ الثَّانِي قَالَ الْخَلِيلُ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنَّ
تَنَادِي الْمُؤَنَّثِ بِالتَّرْخِيمِ فَلَمَّا لَمْ يَرْخَمْ أَجْرَاهَا عَلَى لَفْظِهَا مَرْخِمةَ فَأَتَى بِهَا بِالْفَتْحِ قَالَ
الْوَزِيرُ وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَنْشُدَ بِالرَّفْعِ (.

وَقِيلَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا كَانَ الرَّوِيٌّ سَاكِنًا كَكَسْرَةِ الْجِيمِ مِنْ قَوْلِهِ كَنَدَعَا جِ وَجَرَّةَ
سَاقِ هُنَّ نَ إِلَى طِلَالِ الصَّيْفِ نَاجِرُ وَقِيلَ الْإِشْبَاعُ اخْتِلَافُ تِلْكَ الْحَرَكَةِ إِذَا كَانَ
الرَّوِيٌّ مَقِيدًا كَقَوْلِ الْحَطِئَةِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ الْوَاهِبُ الْمَائِدَةِ الصَّافَا يَا فَوْقَهَا
وَبَرُّ مُظَاهَرِ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَقَالَ الْأَخْفَشُ الْإِشْبَاعُ حَرَكَةُ الْحَرْفِ الَّذِي بَيْنَ التَّأْسِيسِ
وَالرَّوِيِّ الْمَطْلُوقِ نَحْوَ قَوْلِهِ يَزِيدُ يَغْضُ الطَّرْفَ دُونِي كَأَنَّ زَوِيَّ بَيِّنَ
عَيْنَيْهِ عَلِيٍّ الْمَحَاجِمُ كَسْرَةُ الْجِيمِ هِيَ الْإِشْبَاعُ وَقَدْ أَكْثَرَ مِنْهَا الْعَرَبُ فِي كَثِيرٍ مِنْ
أَشْعَارِهَا وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْمَعَ فَتْحٌ مَعَ كَسْرٍ وَلَا ضَمٌّ وَلَا كَسْرٌ مَعَ ضَمٍّ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُقْلَ إِلَّا
قَلِيلًا قَالَ وَقَدْ كَانَ الْخَلِيلُ يُجِيزُ هَذَا وَلَا يُجِيزُ التَّوْجِيهَ وَالتَّوْجِيهُ قَدْ جَمَعَتْهُ الْعَرَبُ
وَأَكْثَرَتْ مِنْ جَمْعِهِ وَهَذَا لَمْ يُقْلَ إِلَّا شَذَاً فَبِذَا أَحْرَى أَنْ لَا يَجُوزَ وَقَالَ ابْنُ جَنِيٍّ سُمِّيَ
بِذَلِكَ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ لَيْسَ قَبْلَ الرَّوِيِّ حَرْفٌ مَسْمُومٌ إِلَّا سَاكِنًا أَعْنِي التَّأْسِيسَ وَالرَّوِيَّ دَفٍ
فَلَمَّا جَاءَ الدَّخِيلُ مُحَرَّكًَا مُخَالَفًا لِلتَّأْسِيسِ وَالرَّوِيَّ دَفٍ صَارَتِ الْحَرَكَةُ فِيهِ كَالْإِشْبَاعِ لَهُ وَذَلِكَ
لِزِيَادَةِ الْمُتَحَرِّكِ عَلَى السَّاكِنِ لِعِظَمِ لَاحِظِهِ بِالْحَرَكَةِ وَتَمَكَّنَهُ بِهَا